

التحرير والتنوير

(يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما [59]) أتبع النهي عن أدنى المؤمنات بأن أمرن باتقاء أسباب الأذى لأن من شأن المطالب السعي في تذليل وسائلها كما قال تعالى (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها) وقال أبو الأسود : .

ترجو النجاة ولم تسلك مسالكها ... إن السفينة لا تجري على اليبس وهذا يرجع إلى قاعدة التعاون على إقامة المصالح وإماتة المفاصد . وفي الحديث " رحم الله أبا بكر وأبا ذر وأبا سلمة وأبا عبيدة وأبا رباح وأبا سفيان وأبا جهم وأبا جهم وأبا جهم وأبا جهم " . وهذا الحديث ضعيف السند لكنه صحيح المعنى لأن بر الوالدين مطلوب بالإعانة عليه إعانة على وجود المعروف والخير .

وابتدئ بأزواج النبي A وبناته لأنهن أكمل النساء فذكرهن من ذكر بق أفراد العام للاهتمام به .

والنساء : اسم جمع للمرأة لا مفرد له من فضله وقد تقد آنفا عند قوله تعالى (ولا نسائهن) . فليس المراد بالنساء هنا أزواج المؤمنين بل المراد الإناث المؤمنات وإضافته إلى المؤمنين على معنى (من) أي النساء من المؤمنين .

والجلابيب : جمع جلباب وهو ثوب أصغر من الرداء وأكبر من الخمار والقناع تضعه المرأة على رأسها فيتدلى جانباه على عذاريتها وينسدل سائره على كتفها وظهرها تلبسه عند الخروج والسفر .

وهيئات ليس الجلابيب مختلفة باختلاف أحوال النساء تبينها العادات . والمقصود هو ما دل عليه قوله تعالى (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) .

والإدناء : التقريب وهو كناية عن اللبس والوضع أي يضعن عليهن جلابيهن وقال بشار : .

ليلة تلبس البياض من الشهر ... وأخرى تدني جلابيب سودا فقابل ب (تدنى) " تلبس " فالإدناء هنا اللبس .

وكان لبس الجلباب من شعار الحرائر فكانت الإماء لا يلبسن الجلابيب .

وكانت الحرائر يلبسن الجلابيب عند الخروج إلى الزيارات ونحوها فكن لا يلبسنها في الليل وعند الخروج إلى المناصع وما كن يخرجن إليها إلا ليلا فأمرن بلبس الجلابيب في كل الخروج ليعرف أنهن حرائر فلا يتعرض إليهن شباب الدعار يحسبهن إماء أو يتعرض إليهن المنافقون استخفا بهن بالأقوال التي تخجلهن فيتأذين من ذلك وربما يسببن الذين يؤذونهن فيحصل أدنى من الجانبين . فهذا من سد الذريعة .

والإشارة (بذلك) إلى الإدناء المفهوم من (يدنين) أي ذلك اللباس أقرب إلى يعرف أنهم حرائر بشعار الحرائر فيتجنب الرجال إيذاءهن فيسلموا وتسلمن .

وكان عمر بن الخطاب مدة خلافته يمنع الإماء من التتبع كي لا يلتبسن بالجرائر ويضرب من تتتبع منهن بالدره ثم زال ذلك بعده فذلك قول كثير : هن الحرائر لا ربات أخمرة سود المحاجر لا يقرأن بالسور والتذليل بقوله (وكان ا غفورا رحيفا) صفح عما سبق من أذى الحرائر قبل تنبيه الناس إلى هذا الأدب الإسلامي والتذليل يقتضي إنهاء الغرض .
(لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا [60] ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتلا [61])
انتقال من زجر قوم عرفوا بأذى الرسول A والمؤمنين والمؤمنات ومن توعدهم بغضب ا عليهم في الدنيا والآخرة إلى تهديدهم بعقاب في الدنيا بشرعه ا لهم إن هم لم يقلعوا عن ذلك للعلم بأن لا ينفع في أولئك وعيد الآخرة لأنهم لا يؤمنون بالبعث وأولئك هم المنافقون الذين أبتدئ التعريض بهم من قوله تعالى (وما كان لكم أن تؤذوا رسول ا) إلى قوله (عظيما) ثم من قوله (إن الذين يؤذون ا ورسوله) إلى قوله (ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين) .
وصرح هنا بما كني عنه في الآيات السالفة إذ عبر عنه بالمنافقين فعلم أن الذين يؤذون ا ورسوله هم المنافقون ومن لف لفهم .

و (الذين في قلوبهم مرض) قد ذكرناهم في أول السورة وهم المنطوون على النفاق أو التردد في الإيمان .

والمرجفون : في المدينة هم المنافقون فالأوصاف الثلاثة لشيء واحد قاله أبو رزين .
وجملة (لئن لم ينته) استئناف ابتدائي . وحذف مفعول (ينته) لظهوره أي لم ينتهوا عن أذى الرسول والمؤمنين .